ICOMOS
international council on monuments and sites

ICCROM SHARJAH الشارقة

المَواثيقُ الدوليّةُ لِحفْظِ وتَرميمِ المَعَالِمِ والمَوَاقِع التَاريخِيَّة

الشارقة | 2023

ICOMOS
international council on monuments and sites

ICCROM SHARJAH الشارقة

المَواثيـقُ الدوليّـةُ لِحفْـظِ وتَرميمِ المَعَالِـمِ والمَوَاقِـع التَاريخِيَّـة

الشارقة | 2023

هـذ المنشـور غيـر هـادف للربـح، وجميـع حقـوق الملكيّـة الفكريّـة وحقـوق الإصـدار والطبـع والنشـر محفوظـة لإيكروم-الشـارقة و إيكومـوس 2023 ©.

الناشر:
المكتـب الإقليمـي لحفظ التراث الثقافي في الوطن العربي – (إيكروم-الشـارقة)
المدينـة الجامعيّة، ص.ب. رقم: 48777 – الشـارقة، الإمارات العربيّة المتحدة

رقـم الإيداع الدوليّ الموحّد ISBN: 978-92-9077-301-6

هـذا الكتـاب الصـادر عـن (إيكروم-الشـارقة) هـو الترجمـة العربيّـة المُعتمَـدة مـن المجلـس الدولـيّ للمعالِـم والمواقـع – إيكومـوس صاحـب حقـوق الملكيّـة الفكريّـة وحقـوق الإصـدار والطبـع والنشـر للنصـوص الأصليّـة الصـادرة بالإنكليزيّـة.

يتـم توزيـع هـذا العمـل بموجـب ترخيـص الدولـي BY-NC-ND 4.0، والـذي يتيـح للمسـتخدمين نسـخ المـواد وتوزيعهـا لأغـراض غيـر تجاريـة فقـط مـع إرجـاع الإسـناد لأصحـاب حقـوق النشـر والتأليـف.

المجلس الدولـيّ للمعالم والمواقع – إيكوموس
International Council On Monuments and Sites
11 rue du Séminaire de Conflans
94220 Charenton-le-Pont
France
https://www.icomos.org

هيئة التحرير والإشراف:
د. زكـي أصـلان، الممثـل الاقليمي لمنظمة إيكروم للدول العربية ومدير المكتب الاقليمي (ايكروم - الشـارقة)
غايـا يونجبلودت، مديرة بالأمانــة الدولية للايكوموس
م. عبدالله حلاوة، مسـؤول، مشـاريع السياسات والدّراسات (إيكروم-الشارقة)

مستشارو إيكروم-الشارقة:
م. هزار عمران
م. أحمد سليمان
م. لينا قطيفان
أ. أيمن سليمان
م. رانيا عمر

فريق المراجعة (إيكوموس):
م. محمد يوسـف العيدروس (إيكوموس – السعودية)
م. فايقـة بيجاوي (إيكوموس – تونس)

التصميم:
محمد عرقسوسي

الصور الفوتوغرافية:
منتقـاة من مجموعة د. زكي أصلان

ميثاق إيكوموس لمبادئ التحليل والحفاظ والترميم الإنشائيّ للتراث المعماريّ (2003)

صدَّقت عليه الجمعيّة العامّة الرّابعة عشرة لإيكوموس في فيكتوريا فولز بزمبابوي عام *2003*

الغرض من الوثيقة

تُشَكِّل مُنشآت التّراث المعماريّ، تبعاً لطبيعتها وتاريخها (من حيث المادّة والتركيب)، عدداً من التحدّيات في عمليات التشخيص (الفحص والتقييم) والترميم والتي من شأنها أن تفرض قيوداً على تطبيق الاشتراطات القانونيّة وقواعد البناء الحديثة على هذه المُنشآت. وبالتالي تصبح هذه التّوصيات مطلوبةً وضروريّةً لضمان تبنّي مناهج للتحليل والإصلاح تتسم بالعقلانية وملائمة السياق الثقافي.

من المُقرَّر لهذه التّوصيات أن تخدُم كافة المعنيِّين بإشكاليات الحفاظ والترميم، ومع ذلك لا يمكن، بأيٍّ من الطُّرُق، أن يُستعاض بها عن المعارف النّوعيّة (التخصصيَّة) التي تُكتسَب من القراءات الثّقافيّة والعلميّة.

تأتي التوصيات المطروحة في الوثيقة الكاملة في شقّين؛ أوّلهما المبادئ التي تتعرَّض إلى المفاهيم الأساسيّة للحفاظ، ويتألّف الشقّ الثاني من التّوجيهات الإرشاديّة التي تُناقش القواعد والمنهجية التي يجب أن يتّبعها المصمم. وتُعتَبَر المبادئ وحدها هي التي تحمل صفةَ "وثيقة إيكوموس" التي تمت الموافقة والتصديق عليها.

التوجيهات الإرشاديّة متوفرةٌ باللّغة الإنكليزيّة في وثيقةٍ مستقلّة.

1. المعايير العامة

1.1. تتطلب عمليات الحفاظ والتقوية والترميم للتّراث المعماريّ نهجاً متعدّد التّخصصات.

2.1. لايمكن الاعتماد على معايير ثابتةٍ لتقدير قيمة وأصالة التّراث المعماريّ، وذلك من منطَلَق إيلاء المراعاة الواجبة لكلّ الثقافات، والتي بدورها تتطلب احترام علاقة التراث المادّيّ بالسياق الثقافي الذي ينتمي إليه.

3.1. لا تنحصر قيمة التّراث المعماريّ في مظهره فحسب، بل أيضاً في تكامليّة جميع مكوّناته كنموذجٍ متفرِّدٍ لتقنيّة البناء المُستخدَمَة في زمنه بالتّحديد. وعلى وجه الخصوص، فإن إزالة المُنشآت الداخليّة و الاحتفاظ فقط بالواجهات الخارجيّة لا يتفق مع معايير الحفاظ.

4.1. عند اقتراح إجراء أيّ تغييرٍ في الاستعمال أو الوظيفة، يتعيّن أخذ جميع متطلّبات الحفاظ وشروط السّلامة في الاعتبار.

5.1. لا يُعَدُّ ترميم المُنشَأ في تراث العمارة هدفاً في حدّ ذاته، بل هو وسيلةٌ لتحقيق الهدف الذي هو إدراك المبنى كوحدةٍ متكاملة.

6.1. تتطلب خصوصيّة المُنشآت التراثية، بتاريخها المركّب، تنظيمَ الدّراسات والمقترحات ضمن خطواتٍ محدّدةٍ بدقّة كتلك المُستخدَمَة في الطب. فمعرفة التاريخ المَرَضي والتشخيص والعلاج والمتابعة هي إجراءات طبية تقابل على التوالي البحث عن المعلومات والبيانات الدالّة، وتسمية أسباب الضرر والتلف، واختيار إجراءات المعالجة ومتابعة مدى فاعليّة التّدخّلات. ومن أجل تحقيق فاعليّة التكلفة (Cost Effectiveness)، وضمان أدنى تأثيرٍ على التّراث المعماريّ، وبالتوظيف الأمثل للموارد الماليّة المتاحة، من الضّروريّ عادةً أن تتبع الدّراسة منهج تكرار هذه الخطوات في عمليّة تفاعليّة.

7.1. لا يجب الشروع في أي أعمال قبل التّأكّد من الفائدة والأضرار العائدة على التراث المعماري ، باستثناء الحالات التي تقتضي اتّخاذ إجراءات الإنقاذ العاجلة لتجنّب الانهيار الوشيك للمُنشَآت (كأضرار الزلازل مثلاً)، إلا أنه يجب أن تتجنّب هذه الإجراءات العاجلة، كلما أمكن، إجراء تّعديلات غير عكوسة على النسيج.

2. البحث العلمي والتشخيص

1.2. عادةً ما يجب أن يقوم فريقٌ متعدّد التّخصصات، يتم تعيينه وفق نوع المشكلة وحجمها، ببدء التعاون في العمل منذ الخطوات الأولى للدّراسة – كإجراء المسح الأوَّلي للموقع وإعداد برنامج الفحص.

2.2. يجب أولاً معالجة البيانات والمعلومات بشكل تقريبي، وذلك لكي يتسنّى إعداد خطة إجراءات أكثر شموليّةً تتناسب مع المشكلات الفعلية للمُنشَآت.

3.2. إن الفهمَ الكامل للخصائص الإنشائيّة وخصائص المواد أمرٌ لازمٌ في ممارسة الحفاظ؛ حيث أن المعلومات عن حالات المُنشَأ الأصليّة والسابقة، وعن التّقنيات التي استُخدِمَت في الإنشاء، والتّعديلات وتأثيراتها ، والظّواهر التي طرأت على المبنى، وأخيراً الوضع الحالي، جميعها معلوماتٌ أساسيّة.

4.2. قد تنشأ بعض الإشكاليات في المواقع الأثرية بسبب الحاجة إلى القيام بتثبيت بعض المُنشآت أثناء عمليات التّنقيب، وذلك دون اكتمال المعرفة والدراسة عن هذه المُنشآت، حيث يمكن أن تختلف الحلول الإنشائيّة لمبنىً "أعيد اكتشافه" تماماً عن تلك لمبنىً "مكشوف". هذا، وينبغي ألا تؤثر "حلول الموقع الإنشائيّة" العاجلة لتثبيت المُنشَأ قيد التّنقيب على مفهوم "المبنى المكتمل" وكتلته واستعماله.

5.2. يعتمد التّشخيص على نُهُج تاريخيّةٍ وكيفيَّة وكمّيّة؛ ويعتمد النهج الكيفيّ بالأساس على الملاحظة المباشرة للأضرار الإنشائية وتلف المواد و على البحث التاريخي والأثري،

أما النهج الكمّيّ فيعتمد على اختبارات المواد والاختبارات الإنشائيّة، والتّحليل الإنشائيّ والمتابعة.

6.2. قبل اتّخاذ القرار بشأن التّدخل الإنشائي، لا بد أولاً من تحديد أسباب الضّرر والتّلف، ومن ثم تقييم مستوى سلامة المُنشَأ.

7.2. يجب أن يعتمد تقييم مستوى السلامة (الذي يُعتبر الخطوة الأخيرة في عملية التّشخيص، والذي يتم فيه تعيين الحاجة إلى القيام بإجراءاتٍ علاجيّة) على الجمع بين أساليب التّحليل الكيفيّ والكميّ معاً؛ من الملاحظة المباشرة، والبحث التّاريخي، والتّحليل الإنشائيّ، وكذلك (إذا اقتضت الحالة) التجارب والاختبارات المعملية.

8.2. غالباً ما يستدعي تطبيق معايير السّلامة نفسها المُتَّبَعة في تصميم المباني الحديثة القيامَ بإجراءاتٍ مفرطةٍ (إن لم تكن مستحيلة)، وفي تلك الحالات، يمكن لإجراء تحليلات مُعيَّنة (إضافية) وتحديد اعتباراتٍ ملائمةٍ أن يُبرِّر اتّباع نُهُج مختلفةً لتحقيق السّلامة.

9.2. يجب توصيف كلّ ما يتعلّق بالمعلومات التي تم جمعها، وبالتّشخيص، بما فيه تقييم السّلامة، وقرار التدخُّل ضمن وثيقةٍ تسمّى "التّقرير التوضيحيّ" (Explanatory Report).

3. الإجراءات العلاجية والمراقبة

1.3. يجب أن يكون العلاج موجّهاً للأسباب الجذريّة وليس للأعراض.

2.3. الصّيانة الوقائيّة هي العلاج الأمثل.

3.3. يجب أن يكون تقييم السلامة والفهم لدلالة المُنشَأ الأساسَ لإجراءات الحفاظ والتّقوية.

4.3. لا يجب الشروع في أي أعمال دون بيان الحاجة الملحّة لها.

5.3. يجب أن يكون كلّ تدخّلٍ متوافقاً مع أهداف السّلامة المحدّدة، ما من شأنه أن يُبقي التّدخل في حدّه الأدنى لضمان السّلامة والمتانة بأقلّ إضرارٍ ممكنٍ بقيم التّراث.

6.3. يجب أن يستند تصميم التدخُّل إلى فهمٍ دقيقٍ لنوعية الأعمال التي تسببت في الأضرار والتّلف، وتلك المتضَمَّنة في تحليل المبنى ما بعد التدخّل، حيث أن التصميم سيكون معتمداً على هذه الأعمال.

7.3. يجب أن تعتمد المفاضَلة بين التّقنيات "التّقليديّة" و"المبتكرة" على دراسة كلِّ حالةٍ على حدة، وأن تُعطَى الأفضليّة للتّقنيات الأقل توسُّعيّة والأكثر توافقاً مع قيم التّراث، مع الأخذ في الاعتبار متطلّبات السّلامة والمتانة.

8.3. قد تفرض صعوبة تقييم مستويات السّلامة الفعليّة ومزايا التّدخّل المحتملة اتِّباع "منهجيّة رصديّة" التي هي منهجيّة تدرُّجيّة كأن يتم البدء من أدنى حد للتّدخل، مع إمكانية اعتماد سلسلةٍ من الإجراءات التّكميليّة أو التّصحيحيّة اللاحقة.

9.3. يجب أن تكون الإجراءات المعتَمَدة "عكوسةً" حيثما أمكن ، وذلك لكي تسهل إزالتها أو استبدالها بإجراءات أكثر ملائَمةً عند ظهور معارف جديدة. وفي الحالات التي لا تكون فيها التّدخلات عكوسةً تماماً، فيجب ألّا تعيق التّدخلات اللّاحقة.

10.3. يجب التّأكد بشكلٍ كامل من خصائص المواد المُستخدَمَة في أعمال التّرميم (ولاسيما المواد المُستحدَثة) ومن مدى توافقها مع المواد القائمة (الأصليّة)، على أن يشمل ذلك دراسة التّأثيرات طويلة الأجل لتجنّب الأعراض الجانبيّة غير المرغوبة.

11.3. يجب عدم إهدار الخصائص المميِّزة للمُنشَأ وبيئته، والتي تكون على حالتها الأصليّة أو على حالةٍ سابقةٍ.

12.3. يجب في كلّ تدخّلٍ أن يحترم، قدر الإمكان، المفهوم والتّقنيات والقيمة التّاريخيّة لحالات المُنشَأ الأصليّة والسابقة ، وأن يراعي ترك أدلّةٍ من هذه الحالات يمكن التّعرف عليها في المستقبل.

13.3. يجب أن يأتي التّدخّل ضمن إطار خطّةٍ متكاملةٍ وشاملةٍ تُوازِن بين الجوانب المختلفة للعمارة والمُنشَأ والتركيبات والوظيفيّة.

14.3. يجب تجنب، حيثما أمكن، إزالة أو تغيير أيّ مادّةٍ تاريخيّةٍ أو أيٍّ من الملامح المعماريّة المميِّزة.

15.3. يجب، حيثما أمكن، إعطاء الأولوية للإصلاح في مقابل الاستبدال للمُنشَآت المتدهورة.

16.3. يجب الاحتفاظ بالعيوب والتّغييرات التي أصبحت جزءاً من تاريخ المُنشَأ طالما كان ذلك لا يتعارض مع متطلّبات السّلامة.

17.3. يمكن القيام بالفكّ وإعادة التّركيب باعتباره أحد خيارات الإجراءات التي تقتضيها الطبيعة الخاصة للمواد والمُنشَأ، فقط عندما يكون الحفاظ باستخدام الطّرق الأخرى مستحيلاً أو من شأنه الإضرار بنسيج المُنشَأ.

18.3. يجب أن تؤدي منظومات الحماية المؤقّتة المطبّقة أثناء التّدخل وظيفتها والغرض منها دون الإضرار بقيم التراث.

19.3. يجب أن يرافق تقديم أيَ مقترح للتدخّل برنامجُ مراقبة يُلتزَم به قدر الإمكان خلال إنجاز العمل.

20.3. يجب عدم السماح بالإجراءات التي لايمكن مراقبتها خلال التنفيذ.

21.3. يجب الالتزام بالفحص والمتّابعة خلال العمل وبعده للتّأكد من فعّاليّة النّتائج.

22.3. يجب توثيق وحفظ جميع نشاطات الفحص والمتابعة كجزءٍ من تاريخ المُنشَأ.

في سابقةٍ هي الأولى من نوعها، وضِمْن إطار الشراكةِ ما بين إيكوموس وإيكروم-الشارقة، يقدِّم هذا المنشور النسخةَ العربيّة لمجموعةٍ كبيرةٍ مُنتقاة من المواثيق الدوليّةِ الصادرة عن والمعتمَدة من إيكوموس في حفظ وترميم المعالم والمواقع التاريخيّة، والتي تُعدُّ نصوصاً تأسيسيّةً في مجال التخصص تحدِّد بوضوحٍ ما اتُّفِق عليه دولياً من المفاهيم الرئيسيّة، وأُطُر العمل، والممارسات المثْلى القياسيّة لحماية وصون التراث الثقافيّ بجميع أشكاله وتصنيفاته على مستوى العالم. وقد روعيَ في انتقاء ما يُترجَم من نصوص ملائمتها لتلبية احتياجات وشواغل الحفظ والتنمية، وأشكال وأنماط التعبير والتراث الثقافيَّين السائديْن ضِمْن النطاق الجغرافيّ الناطق بالعربيّة. كما أن هذا المنشور، علاوةً على كونه يشكِّل إضافةً للمكتبةِ العربيّة، من شأنه أن يسهم في إيصال ونشْر وتوطين تلك المفاهيم والأُطُر والممارسات في أوساط الخبراء، والممارسين، والأكاديميين، والباحثين، والمشرِّعين المحليِّين والإقليميِّين المعنيِّين على مستوى المنطقة العربيّة بما يخدم الارتقاء بحماية وصون تراثها الثقافيّ. روعي في تقديم النصوص توضيح المفاهيم والمبادئ الأساسية وتم من خلال عمل شارك به العديد من المختصين في أعمال الترجمة والمراجعة والتنقيح، كما تم إضافة مسرد بأهم هذه المفاهيم لتوضيحها باللغة العربية بما يلائم احتياجات المنطقة لذلك.

ICOMOS
international council on monuments and sites

المجلس الدوليّ للمعالم والمواقع - إيكوموس
11 rue du Séminaire de Conflans
94220 Charenton-le-Pont
France
www.icomos.org

ICCROM SHARJAH

إيكروم-الشارقة (المكتب الإقليمي لحفظ التراث الثقافي في الوطن العربي)
صندوق بريد 48777، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة
هاتف: 2250 555 6(0) 971+
فاكس: 2213 555 6(0) 971+
www.athar-centre.org | www.iccrom.org

9 789290 773016 >